



# دليل اشتراطات مباني مكاتب أصحاب الأعمال

## Group (B)



من إصدارات شؤون السلامة

١٤٤٣-٢٠٢٢م



الله الرحمن الرحيم



## فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
3	المقدمة
4	الأحكام العامة
5	مصطلحات وتعريف
6	الفصل الأول (رحلة المستثمر)
9	الفصل الثاني (الكشف الخارجي)
12	الفصل الثالث (سبل الهروب)
20	الفصل الرابع (التخطيط للطوارئ)
22	الفصل الخامس (أنظمة الحماية من الحرائق)
30	الفصل السادس (التخزين والنظافة العامة)
35	الفصل السابع (السلامة الكهربائية)
39	الفصل الثامن (الديكور والتشطيب الداخلي)
41	الفصل التاسع (المواد الخطرة)
45	المراجع



## المقدمة

بعد صدور المرسوم الملكي الكريم رقم (٤٣) وتاريخ ٢٦/٠٤/١٤٣٨هـ القاضي بالموافقة على نظام تطبيق كود البناء السعودي، الذي تضمن تعريف الجهات ذات العلاقة بأنها الجهات الحكومية المعنية وفقاً لاختصاصها بمراقبة تطبيق الكود، ومنها المديرية العامة للدفاع المدني، قامت المديرية ممثلة في شؤون السلامة بإعداد أدلة استرشادية خاصة بشرح اشتراطات ومتطلبات الوقاية والحماية من الحرائق - للمبني المصمم وفق متطلبات الكود السعودي للبناء- في إشغالات المبني المبينة في الباب الثالث من كود البناء السعودي (SBC201)، وفي الباب الثاني من الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC801)، لتسهيل التفتيش على متطلبات الكود ومراقبة تطبيقه. ويعتبر هذا الدليل دليلاً استرشادياً ولا يغني عن الكود.



## الأحكام العامة

- 1) هذا الدليل لا يغنى عن الكود ومكوناته ويعتبر الكود هو المرجع الرئيس.
- 2) يتم تحديث هذا الدليل كلما دعت الحاجة لذلك أو كلما طرأ تحديث على الكود.
- 3) هذا الدليل خاص بمنسوبي المديرية العامة للدفاع المدني ولا يجوز نسخه أو نشره إلا بموجب إذن خططي من شؤون السلامة بالمديرية العامة للدفاع المدني.
- 4) يختص هذا الدليل بمتطلبات الوقاية والحماية من الحرائق التي ترافق عليها المديرية العامة للدفاع المدني.
- 5) هذا الدليل خاص بشرح اشتراطات ومتطلبات الوقاية والحماية من الحرائق للمباني التي يطبق عليها الكود (الجديدة، والمباني القائمة في حال ترميمها، أو تغيير استخدامها، أو توسيعها، أو تدعيمها).



## مصطلاحات وتعريفات

### كود البناء السعودي:

هو مجموعة من الاشتراطات والمتطلبات من انظمة ولوائح تنفيذية وملحق متعلقة بالبناء والتشييد لضمان السلامة والصحة العامة.

### مباني مكاتب أصحاب الأعمال (Business Group B):

هي المنشآت أو جزءها المستخدمة كمكاتب أو مراافق المعاملات المهنية والخدمية بما في ذلك الاحتفاظ بالسجلات والحسابات.

### وتشمل على سبيل المثال لا الحصر:

أبراج المراقبة في المطار، ومراافق الرعاية الإسعافية، والعيادات البيطرية، والبنوك، و محلات العلاقة والتجميل، ومقاسل السيارات، والعيادات الخارجية، ومقرات العمل، والمقاسل، والإشغالات التعليمية للطلاب أعلى من الثانوية العامة، و مراكز معالجة البيانات الإلكترونية، ومؤسسات تجهيز الأغذية، والمطابخ التجارية غير المرتبطة بالمطعم والكافeterيات وما شابه، والمطعم التي لا تزيد مساحتها عن 230 متر مربع، والمخبرات، ومعارض السيارات، ومكاتب البريد، و محلات الطباعة، ومحطات الراديو والتلفزيون، والخدمات المهنية (المكاتب الهندسية، ومكاتب المحاماة، وعيادات الأسنان وما إلى ذلك)، و مراكز التدريب وتنمية المهارات غير التابعة للمدارس أو الكليات (مثل مراكز تعليم الفنون القتالية والجمباز والاستخدامات المماثلة بغض النظر عن الأعمار المقدمة، وبحيث لا يزيد عدد شاغليها عن (50) شخص وتصنف على أنها إشغال تجمعات (Group A)).



## الفصل الأول:

رحلة المستثمر



## أولاً: المسار غير الفوري:

1- تقوم المنشأة المستفيدة بالتسجيل ببوابة سلامت.



2- تقوم المنشأة المستفيدة بإدخال بياناتها وارفاق المستندات المطلوبة ثم إرسال الطلب.



3- يقوم الدفاع المدني براسة الطلب والموافقة عليه مبدئياً.



4- يرسل النظام رمز تحقق للمنشأة المستفيدة ل تقوم بتزويده لشركة السلامت \ المصاعد التي ترغب بالتعاقد معها



5- تقوم شركة السلامت \ المصاعد باسترجاع بيانات الطلب عن طريق رقم الطلب ورمز التحقق المعطى من قبل المنشأة المستفيدة وإدخال كافة المعلومات المطلوبة.



6- تقوم شركة السلامت \ المصاعد بزيارة موقع المنشأة وتجهيزه واعتماده.



7- يحدد الدفاع المدني موعد الكشف من خلال النظام.



8- يزور فريق الكشف المنشأة المستفيدة وتعيّث استمارة الكشف من خلال النظام.



9- تصدر الموافقة النهائية ويتم إشعال المنشأة المستفيدة بذلك لطبعتها الكترونياً.

✓ إصدار التصريح إلكترونياً



## ثانياً: المسار الفوري:

متطلبات إرفاق تقرير فني:

-1- تقوم المنشأة المستفيدة بالتسجيل ببوابة سلامة.



-2- اصدار تقرير فني من أحد المكاتب الهندسية / الفنية المعتمدة في البوابة



-3- تقوم المنشأة المستفيدة بإدخال بياناتها المطلوبة ثم إرسال الطلب.

✓ إصدار التصريح إلكترونياً

متطلبات إرفاق فاتورة السلامة:

-1- تقوم المنشأة المستفيدة بالتسجيل في بوابة سلامة.



-2- اصدار فاتورة أدوات سلامة من خلال احدى شركات السلامة المعتمدة



-3- تقوم المنشأة المستفيدة بإدخال بياناتها المطلوبة ثم إرسال الطلب.

✓ إصدار التصريح إلكترونياً



## الفصل الثاني:

### الكشف الخارجي



## 1) يوجد مخططات معتمدة لمتطلبات الوقاية والحماية من الحرائق:

- يجب أن تتوفر مخططات معتمدة لمتطلبات الوقاية والحماية من الحرائق تشير إلى توافقها مع متطلبات كود البناء وتوافقها كذلك مع وثائق التشييد، ويجب أن تتوافق المخططات مع متطلبات الباب (9) من كود الحرائق (105.4.2.1).
- لمسؤول كود الحرائق الصلاحية بطلب وثائق التشييد ومخططات مكافحة الحرائق (901.2).
- يجب أن تشير وثائق التشييد الخاصة بأنظمة الإنذار من الحرائق إلى الموقع وطبيعة العمل القائم عليها بالتفصيل الذي يضمن موافقتها لمتطلبات كود البناء السعودي واللوائح والقوانين ذات العلاقة. (907.1.1).

## 2) عنوان المبني واضح ومقرئ:

يجب تحديد عنوان معتمد للمبني الجديدة والقائمة، بحيث يكون العنوان مقرئ ومتاح في مكان مرئي من الشارع (505.1).

## 3) طريق وصول سيارات الإطفاء خالي من العوائق:

- يجب عدم إعاقة طريق وصول سيارات الإطفاء لأي سبب مهما كان بما في ذلك إيقاف المركبات على جوانبها (503.4).
- عندما يكون الوصول للمبني مقيداً لدواعي أمنية مثل (فتحات أو بوابات في الشارع مقفلة بحواجز) وتكون هناك حاجة ماسة للدخول والوصول السريع لإنقاذ أشخاص أو مكافحة حريق، فإنه يُسمح لمسؤول كود الحرائق أن يطلب تركيب صندوق مضائق لفتح هذه البوابات والحواجز ويشرط وضعه في مكان معتمد ويكون من نوع معتمد ومدرج ضمن مختبرات معتمدة وفق متطلبات (UL-1037) (506.1).



- يجب ألا يقل عرض الشارع لمرورسيات الإطفاء عن 6 متر (بدون احتساب أكتاف الشارع)  
**باستثناء** البوابات الأمامية المعتمدة، والارتفاع الصافي دون عائق يجب ألا يقل عن 4 متر .(503.2.1)

#### (4) حنفيات الحريق خالية من العوائق من جميع الجهات:

900 ملم (90سم) هي المسافة من جميع الاتجاهات حول محيط حنفيات الحريق التي يجب أن تبقى خالية من العوائق (507.5.5)



## الفصل الثالث:

### سبل الهروب



## 5) سبل الهروب سالكة وخالية من العوائق:

- عرض أبواب مخارج الطوارئ لا يقل عن 800 ملم (80 سم) (1010.1.1).
- عرض الممرات لا يقل عن (1.1) متر (Table 1020.2):
- لا يقل عرض الممرات عن 900 ملم (90 سم) في حال كان عدد شاغلي المبني أقل من 50 شخص (Table 1020.2).
- يجب ألا يقل الحد الأدنى لعرض ممر الوصول لاستخدام الأنظمة الميكانيكية والكهربائية والأنابيب أو المعدات عن 600 ملم (60 سم) (Table 1020.2).
- أبواب الخروج الخارجية تؤدي مباشرة إلى خارج المبني (1028.1).

## 6) عدد المخارج كافية وفق متطلبات الكود:

- يجب ألا يقل عدد المخارج عن 4 عندما يزيد عدد شاغلي المبني في الطابق الواحد عن 1000 شخص.
- يجب ألا يقل عدد المخارج عن 3 عندما يكون عدد شاغلي المبني في الطابق الواحد بين (501 – 1000) شخص.
- يجب ألا يقل عدد المخارج عن 2 عندما يكون عدد شاغلي المبني في الطابق الواحد بين (1-500) شخص (Table 1006.3.1).
- يُسمح بمخرج واحد للمبني المكونة من طابق واحد أو القبو عندما لا يزيد عدد شاغلي كل طابق عن 49 شخص ولا تتجاوز المسافة بين نقطتين في الطابق وباب المخرج عن 23 متر، وفي حال كان المبني محمي بمرشات الحرائق يمكن زيادة مسافة الانتقال بحيث لا تتجاوز 30 متر.
- يُسمح بمخرج واحد للمبني المكونة من طابقين عندما لا يزيد عدد شاغلي كل طابق عن 29 شخص ولا تتجاوز المسافة بين نقطتين في الطابق وباب المخرج عن 23 متر (Table 1006.3.2(2)).



## 7) أبواب الخروج تفتح باتجاه خروج الأشخاص إذا كان عدد الأشخاص (50) أو أكثر:

- يجب عدم وضع أقفال أو مزالج على أبواب الغرف والمواقع التي عدد شاغليها 50 شخص أو أكثر ما لم يكن ذراع فتح الباب (panic or fire exit hardware) (1010.1.10).
- في حال تركيب ذراع فتح الباب (panic or fire exit hardware) يجب أن تتوافق مع الآتي:
  1. (Panic Hard Ware) يجب أن تكون مدرجة وفق (UL-305).
  2. (Fire Exit Hardware) يجب أن تكون مدرجة وفق (UL-10C) & (UL-305).
  3. أن يمتد ذراع فتح الباب ما لا يقل عن نصف عرض الباب.
  4. يجب ألا يتتجاوز الحد الأقصى لقوة فتح الباب عن 67 نيوتن (1010.1.10.1).

## 8) أبواب الخروج قابلة للفتح بدون مفاتيح أو جهد:

- **شبابيك الحماية المنزلقة:**
  - يُسمح بتركيب شبابيك الحماية المنزلقة - سواء كانت عمودية أو أفقيّة على المخرج الرئيسي بشرط أن تكون قابلة للفتح من الداخل دون الحاجة إلى مفاتيح أو معرفة خاصة أو مجهود كبير خلال الفترة التي يكون فيها المبنى مأهولاً بالأشخاص .
  - يجب أن تبقى شبابيك الحماية في وضع الفتح الكامل عندما يكون المبنى مفتوح لل العامة .
  - في حال وجود اثنين أو أكثر من مخارج الطوارئ، يجب عدم تزويد أكثر من نصف هذه المخارج بشبابيك حماية منزلقة سواء كانت عمودية أو أفقيّة (1010.1.4.4).
- **الأقفال والمزالج على أبواب سبل الهروب:**
  - يُسمح بتزويد الأبواب بأقفال ومزالج من جهة خروج الأشخاص بشرط :-
    1. سهولة تمييز قفل الباب .
    2. وضع لوحة إرشادية واضحة للعيان من جهة خروج الأشخاص أو بجوار الباب يوضح عليها العبارة (يبقى هذا الباب غير مغلٍ عند وجود أشخاص في هذا المكان) هذه اللوحة لا يقل ارتفاع أحرفها عن 2,5 سم وعلى خلفيتها متباعدة اللون.
    3. يمكن إلغاء استخدام القفل المزود بمفتاح من قبل مسؤول البناء عند وجود سبب كافي (1010.1.9.3).



• **الأقفال من نوع (Surface Bolts أو Flush Bolts):**

- الأقفال اليدوية من نوع (Surface Bolts أو Flush Bolts) غير مسموح تركيبها على أبواب المخارج (1010.1.9.4).

ويستثنى من ذلك:

1. الأبواب ذو الدرفتين في المبني إذا كان عدد شاغليه أقل من ٥٠ شخص حيث لا يمنع تركيب هذا النوع من الأقفال على الدرفة الغير نشطة بشرط عدم تركيب مقابض وذراع لفتح الباب على هذه الدرفة.

2. الأبواب ذو الدرفتين في المبني حيث لا يمنع تركيب هذا النوع من الأقفال على الدرفة الغير نشطة بحيث يكون المبني محمي بمرشات حريق ويشرط عدم تركيب مقابض وذراع لفتح الباب على هذه الدرفة.

• **أبواب سبل الهروب التي تعمل على الكهرباء:**

- يجب أن تكون أبواب سبل الهروب التي تعمل بالطاقة الكهربائية قابلة للفتح يدوياً في حال انقطاع التيار الكهربائي بحيث لا تزيد قوتها فتحها عن 220 نيوتن (1010.1.4.2).

• **أبواب سبل الهروب المزودة بأقفال كهربائية تفتح بواسطة حساسات:**

- يُسمح بوضع الأقفال الكهربائية التي تفتح بواسطة حساسات على أبواب وسائل الهروب في إشغالات مكاتب أصحاب الأعمال وفق جميع المعايير التالية:

1. يركب الحساس على الباب من جهة خروج الأشخاص بحيث يكتشف اقتراب الأشخاص ويفتح الباب بواسطة إشارة أو انقطاع الكهرباء عن الحساس .

2. يجب أن يفتح الباب أوتوماتيكياً عند انقطاع الكهرباء عن القفل أو نظام قفل الباب .

3. يجب تركيب زر لفتح الباب يدوياً يوضع على ارتفاع بشكل عمودي بين 1000-1200 ملم (1.2-1) متر فوق الأرضية ويكون ضمن مسافة 1500 ملم (1.5) متر من الباب المؤمن كهربائياً، كما يجب أن يكون هذا الزر واضح والوصول إليه بسهولة ويتم تعريفه بعلامة يُكتب فيها "اضغط إلى المخرج" Push To Exit، وعند الضغط على الزر يدوياً يجب أن تنقطع الكهرباء مباشرة عن القفل بشكل مستقل بغض النظر عن الأجهزة الإلكترونية الأخرى وتبقى الأبواب مفتوحة لمدة لا تقل عن 30 ثانية.



4. يجب أن يفتح الباب أوتوماتيكياً عند عمل نظام الإنذار من الحريق (إذا كان متوفراً) كما يجب أن يبقى الباب مفتوحاً حتى يعود النظام إلى وضعه السابق.

5. يجب أن يفتح الباب أوتوماتيكياً عند عمل نظام الرش الآلي أو نظام كشف الحريق (في حال توفرهما) كما يجب أن يبقى الباب مفتوحاً حتى يعود نظام الإنذار من الحريق إلى وضعه السابق.

6. وحدات نظام أقفال الباب الكهربائية يجب أن تكون مدرجة وفق (UL-294 (1010.1.9.8).

• أبواب الهروب المزودة بأقفال قابلة للتأخير:

- يسمح بتركيب أنظمة أقفال الهروب القابلة للتأخير على الأبواب في المباني التي تحتوي على نظام رش آلي يتوافق مع (NFPA 13) أو نظام كشف دخان أو حرارة معتمد.

• نظام الإغلاق يجب تركيبه وتشغيله حسب ما يلي:

1. يتم إلغاء تنشيط الالكترونيات المسؤولة عن التأخير في نظام التشغيل عندما يتم تفعيل نظام الرش الآلي أو نظام كشف الحريق الآلي، حيث يسمح بالعبور فوراً بلا قيود.

2. يتم إلغاء تنشيط الالكترونيات المسؤولة عن التأخير في نظام التشغيل في حال انقطاع الطاقة الكهربائية عن القفل بما يسمح بالعبور فوراً بلا قيود.

3. يمكن إلغاء تنشيط الالكترونيات المسؤولة عن نظام الإغلاق القابل للتأخير من خلال مركز القيادة والتحكم بالحريق الموجود داخل المبنى والأماكن الأخرى المعتمدة.

4. عند محاولة الهروب والضغط على ذراع فتح الباب لمدة ٣ ثواني فإنه يسمح بالهروب خلال مدة لا تتجاوز 15 ثانية يتم فيها تفعيل إنذار صوتي في المنطقة المحيطة بالباب.

**استثناء:** يسمح أن يتأخّر فتح أبواب الهروب لمدة لا تتجاوز 30 ثانية حال تمر اعتمادها.

5. يجب أن لا يمر مسار الهروب من أي نقطة في المبنى خلال أكثر من باب واحد من هذه الأبواب (القابلة للتأخير).



6. يجب إضافة لوحة إرشادية على الباب بحيث توضع فوق وضمن مسافة ٣٠ سم من ذراع فتح الباب وفق التفاصيل التالية:

أ. للأبواب التي تفتح باتجاه طريق الهروب يُكتب عليها (ادفع حتى تسمع صوت الإنذار، سيفتح الباب خلال 15-30 ثانية).

ب. للأبواب التي تفتح بعكس اتجاه الهروب يُكتب عليها (اسحب حتى تسمع صوت الإنذار، سيفتح الباب خلال 15-30 ثانية).

ج. يجب أن تتوافق اللوحات الإرشادية مع متطلبات الحروف المرئية في (ICCA117.1).

7. يجب توفير أنوار طوارئ على الباب من جهة هروب الأشخاص.

8. يجب أن تكون وحدات أنظمة إغلاق سبل الهروب القابلة للتأخير مدرجة بالتوافق مع (UL 294) (1010.1.9.7).

## (9) اللوحات الإرشادية لمخارج الطوارئ مضيئة ويمكن رؤيتها بسهولة وتعمل في حال انقطاع التيار الكهربائي لمدة (90) دقيقة:

- يجب وضع لوحات إرشادية على المخارج والأبواب المؤدية للمخارج (Exit Sign) بحيث يمكن رؤيتها بسهولة من أي اتجاه في مسار الهروب، وفي حال كان المسار غير مرئي بشكل مباشر لشاغلي المنشأة يتم تركيب لوحات إرشادية موضحاً بها اتجاه مسار الهروب بحيث لا تزيد المسافة بين كل لوحة وأخرى عن 30م أو عن المسافة المحددة لروءية اللوحة مضيئة (أيهما أقل) ويستثنى من تركيب اللوحة : الغرف أو المواقع التي تتطلب مخرج واحد فقط وأبواب المخارج الخارجية الرئيسية أو البوابات الواضحة والمعرفة أنها مخرج بعد موافقة مسؤول البناء (1013.1).

- يجب أن تكون كلمة "EXIT" متباعدة بدرجة عالية مع الخلفية واضحة للعيان وقابلة للتمييز سواء اشتغلت اللوحة بعد انقطاع التيار الكهربائي عنها أو لم تشغله وفي حال كان مؤشر اتجاه "شيرون" (➡) كجزء من لوحة المخرج فإنه يجب التأكد من عدم تغييره بسهولة (1013.6.1).

- يجب أن تبقى لوحات المخارج (Exit Signs) مضيئة طوال الوقت وتعمل لمدة لا تقل عن 90 دقيقة عند انقطاع التيار الكهربائي الرئيسي، كما يجب ربطها بمصادر طاقة طوارئ مزودة ببطاريات تخزين أو مولد احتياطي ويستثنى من ذلك: لوحات المخارج مضيئة



الموافق على تزويدها بمصدر طاقة خارجي مستقل وموثوق يعمل أيضاً عند انقطاع التيار الكهربائي الرئيسي لمدة لا تقل عن 90 دقيقة (1013.6.3).

## 10) سبل الهروب مضاءة ومزودة بطاقة احتياطية وتعمل عند انقطاع التيار

### الكهربائي لمدة (90) دقيقة:

- يجب تزويد إضاءة سبل الهروب بالطاقة اللازمة التي تستمدها عادة من التيار الكهربائي للمبني (1008.3).
- يجب إضاءة سبل الهروب بما في ذلك منفذ الخروج في جميع الأوقات التي يكون فيها المبني مأهولاً بالأشخاص (1008.2).
- في حال انقطاع التيار الكهربائي عن الغرف والمواقع التي تتطلب طريقين للخروج أو أكثر، يجب أن يعمل مصدر طاقة الطوارئ تلقائياً ويضيء الأماكن التالية: (1008.3.1).
  1. الممرات الموجودة بين المقاعد (Aisle).
  2. ممرات المبني (Corridors).
  3. المسارات المؤدية لسلامه ومنحدرات الخروج.
- في حال انقطاع التيار الكهربائي عن المبني التي تتطلب طريقين للخروج أو أكثر، يجب أن يعمل مصدر طاقة الطوارئ تلقائياً ويضيء الأماكن التالية:
  1. المسالك المؤدية إلى سلامه الهروب الداخلية.
  2. سلامه الهروب الداخلية والخارجية.
  3. ممرات الخروج.
- 4. الردهات والمناطق الموجودة في مستوى منفذ الخروج.
- 5. الدرج والبساطات الخارجية المؤدية للشارع العام (1008.3.2).
- في حال انقطاع التيار الكهربائي، يجب أن يعمل نظام طاقة الطوارئ أوتوماتيكياً في غرف معدات الكهرباء وغرفة مضخات الحريق وغرفة المولد الكهربائي بالإضافة إلى دورات المياه التي تزيد مساحتها عن 28 متر مربع (1008.3.3).
- يجب أن يعمل نظام طاقة الطوارئ لمدة لا تقل عن 90 دقيقة سواءً عن طريق البطاريات أو مولدات احتياطية في الموقع (1008.3.4).



## (11) لوحة الطاقة الاستيعابية معلقة:

يجب تركيب لوحة تحديد أقصى عدد مسموح به من الأشخاص يشرط فيها الآتي:

1. تركب في مكان واضح بالقرب من الباب الرئيسي لموقع وغرف التجمعات التي يزيد عدد شاغليها عن 50 شخص أو أكثر.
2. يجب أن تكون اللوحة ذات تصميم معتمد ومقروء.
3. يجب صيانتها من قبل المالك أو وكيله (1004.3).

## (12) وجود لوحات سلالم الدرج:

يجب أن تزود سلالم الدرج في المبني القائمة التي تربط بين أكثر من 3 طوابق بلوحات إرشادية توضح رقم بيت الدرج ورقم الطابق وكذلك الطابق التالي الذي يمكن الوصول إليه ومستوى الخروج النهائي إلى خارج المبني إضافة إلى إمكانية الوصول للسطح، ويشرط فيها أن تكون واضحة ومرئية وعلى ارتفاع 1.5 م (1104.24).



## الفصل الرابع:

### التخطيط للطوارئ



### (13) يوجد خطة معتمدة لـالإخلاء والسلامة والوقاية من الحرائق:

- يجب إعداد خطة معتمدة لـالإخلاء والسلامة والوقاية من الحرائق في حال:
  1. كان عدد الأشخاص 500 شخص أو أكثر
  2. أو كان عدد الأشخاص أكثر من 100 شخص في طابق أعلى أو أدنى من الطابق الذي يوجد فيه منذ الخروج
  3. المبني التي يوجد فيها مرفق للرعاية الطبية اليومية
  4. المبني العالية
- يجب مراجعة خطط الإخلاء والسلامة والوقاية من الحرائق أو تحديتها سنويًا أو وفقًا لما تتضمنه التغييرات في تعيينات الموظفين وطبيعة المستخدمين أو أي ترتيبات أخرى في المبني (404.3).
- يجب أن تكون خطط الإخلاء والسلامة والوقاية من الحرائق متاحة في مكان العمل لجميع الموظفين وذلك للرجوع إليها ومراجعتها وتقديم نسخة منها إلى مسؤول الحرائق في حال تم طلبها (404.4).

### (14) الموظفين مدربين على خطط الإخلاء وإجراءات السلامة والوقاية من الحرائق:

- يجب تدريب الموظفين على خطط الإخلاء وإجراءات السلامة والوقاية من الحرائق كجزء من برنامج إعداد الموظفين الجدد بحيث لا يقل عدد مرات التدريب بعد ذلك عن مرة واحدة في السنة، كما يجب الاحتفاظ بسجلات التدريب (406.2).

### (15) يتم إجراء تدريبات الإخلاء بشكل دوري سنوي بمشاركة الموظفين فقط (Table 405.2 & 405.2)

- يتم إجراء تدريبات الإخلاء سنويًا بمشاركة الموظفين فقط في مراافق التجمعات (Table 405.2)



## الفصل الخامس:

### أنظمة الحماية من الحرائق



## 16) طفایات الحریق موزعة على المبنى بحيث لا تزيد مسافة الانتقال إلى طفایة

### حریق عن 23 م

.(Table 906.3(1))

## 17) طفایات الحریق في موقع بارزة يمكن الوصول إليها بسهولة:

يُمنع إعاقة الوصول لطفایات الحریق كما يجب توفير الإشارات والوسائل الالزمة للدلالة عليها (906.6).

## 18) تركيب طفایات الحریق بشكل صحيح:

- عندما لا توجد داخل خزانات، يجب تركيب طفایات الحریق المحمولة باليد على علاقات أو حوامل (906.7).
- تركيب طفایات الحریق بحيث لا يزيد الارتفاع عن 1500 ملم (1.5) متر عندما يكون وزن الطفایة عن 18 كجم فأقل ولا يزيد عن 1100 ملم (1.1) متر عندما يتجاوز وزن الطفایة 18 كجم، والمسافة بين قاعدة الطفایة وأرضية الطابق لا تقل عن 100 ملم (10 سم) (906.9.3) & (906.9.2) & (906.9.1).

## 19) صيانة طفایات الحریق بشكل دوري:

يجب صيانة طفایات الحریق وفق متطلبات (NFPA-10) (الجدول (2)) مع وضع ملصق أو بطاقة تتضمن على الأقل المعلومات التالية:

1. شهر وسنة الصيانة التي تم القيام بها.
2. اسم الشخص الذي قام بالصيانة.
3. اسم شركة أو مؤسسة الصيانة.

(NFPA-10) & (906.2) & (901.6)



### \* طفایات الحریق الخاضعة لجهاز مراقبة الکترونی:

يمكن استثناء الطفایات من الفحص الشهري بحيث يُسمح بالصيانة مرة كل 3 سنوات لطفایات الحریق من نوع البودرة الكیمیائیة أو الغازات النظیفة عندما تكون خاضعة لجهاز مراقبة الکترونی مدرج ضمن مختبرات معتمدة وموافق علیه بحيث تتوفر فيه الشروط التالية:

1. مراقبة وجود الطفایة والتأکد أنها معبأة وفي مكانها الصحيح ولا يوجد أمامها عوائق.
2. يجب الإبلاغ آلياً عن وجود خلل عندما يفقد جهاز المراقبة الکترونی الطاقة الكهربائیة.
3. يجب تركيب طفایات الحریق داخل المبنى أو خزانة في بيئة غير قابلة للتأکل.
4. يتم اختبار أجهزة المراقبة الکترونیة كل 3 سنوات عند إجراء صيانة طفایة الحریق.
5. يجب على المالک الاحتفاظ بسجل مكتوب لتاريخ الاختبار الهیدروستاتیکي المطلوب على طفایات الحریق للتأکد من إجراء الاختبارات في موعدها بناء على ما ورد في (NFPA-906.2)(10).

### (20) أجهزة ومعدات الطبخ محمية بطفایات حریق وأنظمت إطفاء أوتوماتیکیة:

- يجب حماية أجهزة ومعدات الطبخ التي تستخدم الوقود الصلب (الفحm والحطb) أو الزيوت النباتیة أو الحیوانیة والشحوم بطفایة حریق من النوع المواد کیمیائیة السائلة فئـة K (Wet Chemical) حيث يتم تركيبها داخل المطبخ ضمن مسافة 9م من هذه الأجهزة (904.12.5)

- في حالة استخدام تنور (بغطاء أو بدون) حجمـه 0,14م<sup>3</sup> أو أقل يستخدم الوقود الصلب، يجب توفير طفایة حریق من نوع المواد کیمیائیة السائلة "فئة k" لا تقل سعتها عن 9 لتر أو طفایتين من نفس النوع لا تقل سعـة كل منها عن 6 لتر (904.12.5.1)

- في حالة استخدام أجهزة مقالي الزيوت والدهون العمیقة، يشترط توفير طفایات حریق محمولة بالید مدرجة ضمن مختبرات معتمدة من النوع المواد کیمیائیة السائلة فئـة K (Wet Chemical) على النحو التالي :



1. إلى عدد (4) أجهزة مقالي زيوت أقصى سعة لكل منها 36 كجم يجب توفير طفائية حريق واحدة من نوع المواد الكيميائية السائلة فئة K (Wet Chemical) لا تقل سعتها عن 6 لتر.
2. لكل (4) أجهزة مقالي زيوت إضافية أقصى سعة لكل منها 36 كجم يجب توفير طفائية حريق إضافية من نوع الكيميائية السائلة فئة K (Wet Chemical) لا تقل سعتها عن 6 لتر.
3. للمقالي الفردية التي تزيد مساحة أسطحها عن (0.55) متر مربع، يجب توفير طفائيات حريق من نوع المواد الكيميائية السائلة فئة K (Wet Chemical) يتم تركيبها وفق توصيات الجهة المصنعة للطفائيات . (904.12.5.2).

• **التشغيل اليدوي لنظام إطفاء معدات الطبخ الأوتوماتيكي:**

جهاز التشغيل اليدوي لنظام الإطفاء الأوتوماتيكي يجب أن يكون على مسار الخروج من المطبخ بحيث يقع على مسافة لا تقل عن 3000 ملم (3) متر ولا تزيد عن 6000 ملم (6) متر من الشفاط، ومركب على ارتفاع لا يقل عن 1000 ملم (1) متر ولا يزيد عن 1200 ملم (1.2) متر من مستوى الأرضية، كما يجب أن تكون أقصى قوة لتشغيله (178) نيوتن وأقصى حركة لتشغيله 350 ملم (35 سم) (904.12.1).

• **حماية أنظمة الشفط والدكتات:**

يجب حماية أنظمة الشفط والدكتات من النوع (ا) بأنظمة إطفاء أوتوماتيكية معتمدة. النوع (ا) المقصود به أنظمة الشفط المستخدمة مع أجهزة ومعدات الطبخ التي تنتج الشحوم والدخان مثل المقالي والشوایات (904.2.2).

• **حماية أجهزة ومعدات الطبخ ونظام المداخن:**

يجب حماية أجهزة ومعدات الطبخ التجارية ونظام المداخن بأنظمة إطفاء أوتوماتيكية مثل: أنظمة الإطفاء الآلي باستخدام المواد الكيميائية السائلة أو العافية، ويجب اختبارها وفق (UL-300) بحيث تكون مدرجة ومصنفة لغرض الذي تم تركيبها من أجله وفي حال تركيب أنظمة إطفاء أخرى يشترط فيها أن تكون مدرجة (listed) ضمن مختبرات معتمدة وفق تعليمات التركيب من الجهة المصنعة (904.12).



#### • خاصية إيقاف إمداد أجهزة الطبخ بالوقود أو الكهرباء متوفرة:

عندما تعمل أنظمة إطفاء حريق أجهزة الطهي، فإنه يجب إيقاف مصادر إمدادها بالوقود أو التيار الكهربائي أوتوماتيكياً، وفي حال إعادة إمداد هذه الأجهزة بالوقود والتيار الكهربائي، فيجب أن يتم ذلك يدوياً (904.12.2).

#### (21) مرشات الحريق في حالة جيدة:

يحظر تغطية مرش الحريق أو وجود دهان عليه إلا إذا كان من الشركة المصنعة، وفي حال وجود صعوبة في تنظيفه فيجب استبداله برشاش جديد معتمد له نفس:

1. معامل التدفق (k-factor)

2. الاستجابة الحرارية (Thermal Response)

3. توزيع المياه (Water Distribution)

(NFPA-13) & (901.4)

#### (22) الأنابيب الرأسية وخراطيم الحريق:

يجب تزويد المباني القائمة ذات الطوابق المأهولة بأنابيب رأسية عندما يزيد ارتفاعها عن 15 متر من أخفض مستوى لوصول آليات وسيارات الدفاع المدني، أو يزيد العمق عن 15 متر من أعلى مستوى لوصول آليات وسيارات الدفاع المدني (1103.6.1).

#### (23) أنظمة الإطفاء والإذار تعمل ويتم صيانتها بشكل دوري:

- يجب صيانة نظام الإنذار من الحريق وأنظمة الإطفاء بحيث تعمل بشكل مستمر في جميع الأوقات. (901.6).

- تشمل أنظمة الإطفاء نظام الرش الآلي بالإضافة إلى أنظمة إطفاء الحريق البديلة والتي تشمل ما يلي:

1. الأنظمة الكيميائية الرطبة (904.5)

2. الأنظمة الكيميائية الجافة (904.6)



## 3. الأنظمة الرغوية (904.7)

4. أنظمة ثاني أكسيد الكربون (904.8)

5. أنظمة الهالون (904.9)

6. الأنظمة النظيفة (904.10)

7. أنظمة الرذاذ الضبابي (904.11)

- يجب أن يتيسر الوصول إلى معدات الحماية من الحرائق سواء التي تتطلب تشغيل يدوي أو صيانة دورية ويعمل تخزين النفايات والمخلفات التي تعيق تحقيق ذلك. (509.2).
- يجب الاحتفاظ بسجلات جميع عمليات التفتيش والفحص والاختبارات والصيانة في المبنى أو موقع آخر معتمد لمدة لا تقل عن 3 سنوات أو فترة زمنية يحددها الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC 801) أو اللوائح المعتمدة التي تفسر الكود، ولمسؤول الحريق صلاحية التفتيش على هذه السجلات وله الحق في طلب نسخة منها والاحتفاظ بها إن أراد كما يحق له صياغة نماذج هذه السجلات وطريقة حفظها (107.3) & (901.6.2).
- مالك المبنى هو المسؤول عن صيانة أنظمة الحماية من الحرائق بحيث تكون جاهزة للعمل في جميع الأوقات. (907.8.5).

• أنظمة إطفاء شفاطات المطبخ تتم صيانتها بشكل دوري:

- يجب صيانة أنظمة الإطفاء الأوتوماتيكية المستخدمة في إطفاء شفاطات المطبخ كل ستة أشهر على الأقل وبعد تفعيل النظام ويشرط التفتيش على الأنظمة من قبل أشخاص مؤهلين وبعد الانتهاء يتم تقديم شهادة التفتيش إلى الدفاع المدني (904.12.6.2).
- يجب صيانتها أو استبدال أنظمة الحماية من الحرائق لأجهزة ومعدات الطهي وفق تعليمات الجهة المصنعة (904.12.6.3).

• تركيب نظام الإنذار اليدوي في أي من الحالات التالية:

- إذا زاد عدد شاغلي المبنى عن ٥٠٠ شخص وأكثر.
- إذا كان عدد الأشخاص أكثر من ١٠٠ شخص في طابق أعلى أو أدنى من الطابق الذي يوجد فيه منفذ الخروج.
- إذا كان المبنى يحتوي على مرفق للرعاية الطبية اليومية.
- ويستثنى المبنى من نظام الإنذار اليدوي في حال كان محمي بمرشات الحريق المربوطة على نظام الإنذار والتي تكفي لإبلاغ شاغلي المبنى.



## 24) لوحة تحكم الإنذار من الحريق مرتبطة بصمامات إمدادات المياه للمرشات والمضخات والخزانات ومضخات ضغط الهواء وتدفق المياه (903.4).

## 25) الغرف التي تحتوي على أدوات التحكم الخاصة بأنظمة تكييف الهواء والصمامات وصواعد نظام الرش وغيرها من أنظمة الإطفاء والإذار مثبت عليها لوحات ارشادية للدلالة عليها (509.1).

### 26) أبواب الحريق بحالة جيدة ويتم فحصها سنويًا:

- يجب عدم تعديل مكونات باب الحريق (الإطار - المفاصل - القفل - المقبض، وما إلى ذلك) إلا بعد الحصول على إذن من الشركة المصنعة حيث يشترط أن تتواصل الشركة كتابياً مع المختبر الذي فحص الباب وتوضح التعديلات المطلوبة ويمكن التواصل مع المختبر مباشرة في الحصول على إذن التعديل في حال تعذر التواصل مع الشركة المصنعة (NFPA-80) & (703.2).
- الأبواب والنوافذ مطابقة للمواصفات وتنتمي صيانتها بشكل دوري من طرف ثالث معتمد (703.2).
- يجب عدم إعاقة أبواب الحريق وأبواب حواجز الحريق والإبقاء عليها صالحة للاستخدام (703.2).
- يجب عمل تفتيش واختبار سنوي لجميع أبواب الحريق المنزلقة أفقياً وعمودياً وكذلك أبواب الحريق المطوية للتأكد من أنها تعمل بشكل مناسب ومحكمة الإغلاق، كما يجب الاحتفاظ بسجلات التفتيش والاختبار (703.4).

#### • أبواب الحريق تغلق بشكل تلقائي:

- يجب أن تغلق أبواب الحريق ذاتياً سواء كانت في وضع الفتح الجزئي أو الكامل، ويشترط في أداة الغلق الذاتي أن يكون لديها القوة الكافية لإغلاق الباب (703.2.3).
- يجب صيانة أجهزة أقفال أبواب الحريق الآلية وأجهزة إبقاء الأبواب مفتوحة أو ما يسمى بـ (Hold Open Devices).



- خلال الفترة التي يكون فيها هذه الأجهزة خارج الخدمة للإصلاح، يجب أن يبقى الباب في وضع الإغلاق (703.2.2).



## الفصل السادس:

### التخزين والنظافة ال العامة



## 27) الموقع نظيف وخالي من تراكم المواد القابلة للاحتراق:

- يجب على المالك أو صاحب النشاط قطع وإزالة الأعشاب أو الحشائش أو غيرها التي تشكل خطراً على الممتلكات ويمكن أن تتسبب في إشعالها (304.1.2).
- يحظر تخزين المواد القابلة للاحتراق في الخارج وسلامة الدرج والمنحدرات (315.3.2).
- يحظر تخزين المواد القابلة للاحتراق في الغرف الميكانيكية والكهربائية والمراجل البخارية (315.3.3).

## 28) التخزين منظم ومرصوص بشكل مستقر:

يجب أن تكون المسافة الفاصلة بين مستوى التخزين والسقف لا تقل عن 600مم (60سم) أو أكثر في مناطق المبنى غير المزودة بالمرشات ولا تقل عن 450مم (45 سم) من دأس المرش إلى مستوى التخزين في المناطق المزودة بالمرشات (315.3.1).

### • التخزين في المساحات العلوية والفراغات المخفية متوافق مع متطلبات الكود:

يجب إغلاق المساحات العلوية والفراغات تحت الأرضيات والمساحات المخفية المستخدمة لتخزين المواد القابلة للاحتراق داخل النشاط بمواد مقاومة للحرق لمدة ساعة واحدة كما يجب أن تكون الفتحات المركبة عليها ذاتية الإغلاق مقاومة للحرق أو مصنوعة من الخشب الصلب بسمكها لا تقل عن 44مم، ويحظر التخزين على الأرفف والروافد المكسوفة. استثناء: المناطق محمية بمرشات حريق معتمدة (315.3.4).

## 29) المواد القابلة للاحتراق مخزنرة ومحفولة بمسافة آمنة عن أجهزة التسخين ومصادر الاشتعال الأخرى (315.3).

### (30) أبعاد التخزين خارج المبنى متوافقة مع متطلبات الكود:

يجب عدم التخزين الخارجي للمواد القابلة للاحتراق ضمن مسافة 3 متر من المبنى المجاور ويسمح بتقليل المسافة إلى 900مم (90سم) عندما يكون ارتفاع رصات التخزين أقل من



(1.8) متر، كما أن لمسؤول الحريق الصلاحية في تقليل هذه المسافة عندما لا يرى خطراً على الممتلكات المجاورة (315.4).

### **(31) حاويات القمامنة وعربات جمع الغسيل من مواد غير قابلة للاحتراق:**

يجب تزويد حاويات القمامنة والمخلفات القابلة للاحتراق بأغطية عندما تزيد سعتها عن (0.15) متر مكعب (40 غالون) ويجب في هذه الحالة أن تكون الحاويات والأغطية مصنوعة من مواد غير قابلة للاحتراق (معدنية) أو من مواد قابلة.

لاحتراق لا يتجاوز معدل ذروة الاطلاق الحراري لها 300 كيلو واط / م<sup>2</sup>، حيث يتم اختبارها وفقاً للمواصفة (ASTM E 1354) عند تدفق حراري يبلغ 50 كيلو واط / م<sup>2</sup> في الاتجاه الأفقي (304.3.2).

**• حاويات القمامنة الكبيرة:** يجب عدم تخزين حاويات القمامنة الكبيرة داخل المبني عندما تزيد سعتها عن (1.15) متر مكعب وأكثر، كما يمنع وضعها ضمن مسافة (1.5) متر من الجدران والفتحات وتجاويف الأسقف القابلة للاحتراق.

#### **استثناء:**

1. حاويات القمامنة في المناطق المحمية بمرشات حريق معتمدة.
2. في المبني من النوع (I) أو النوع (Type IIA) حيث يُسمح تخصيص هذه الأنواع من المبني لتخزين هذه الحاويات على ألا تقل المسافة عن المبني المجاورة (304.3.3).

#### **• العربات المخصصة لجمع الغسيل من مواد غير قابلة للاحتراق:**

يجب أن تكون العربات المخصصة لجمع الغسيل من مواد غير قابلة للاحتراق او من مواد معدل الاطلاق الحراري لها لا يتجاوز 300 كيلو واط لكل متر مربع وفقاً للمواصفة القياسية (ASTM E 1354)، ويستثنى من ذلك عربات الغسيل الموجودة في المناطق المحمية بنظام الرش الآلي (318.1).

### **(32) الخرق الزيتية والدهنية محفوظة في علب مخصصة للتخلص منها بشكل يومي (304.3.1).**



### (33) شفاطات ومراوح ودكتات الطبخ نظيفة:

يجب التفتيش على شفاطات المطابخ والمراوح والدكتات وغيرها من الأجهزة من قبل أشخاص مؤهلين على فترات زمنية محددة على النحو التالي:

1. عمليات الطبخ الكبيرة التي تكون على مدار 24 ساعة يكون التفتيش فيها مرة واحدة كل 3 أشهر.
2. عمليات الطبخ المحدودة مثل الطبخ في الأعمال الموسمية (كالحج مثلاً)، يكون التفتيش مرة واحدة كل 12 شهر.
3. عمليات طبخ تستخدم أجهزة تعمل على الوقود الصلب كالخشب والفحمر، يكون التفتيش مرة واحدة كل شهر.
4. جميع عمليات الطبخ الأخرى، يكون التفتيش مرة واحدة كل 6 أشهر (609.3.3) & (Table 609.3.3.1).

#### • سجل الزيارة التفتيشية:

يجب أن يكون هناك ملف أو سجل يوثق فيه زيارات التفتيش والتنظيف والصيانة على شفاطات المطابخ موضحاً بها الآتي:

1. اسم الشخص الذي قام بالتفتيش أو التنظيف أو الصيانة.
2. اسم الشركة أو الجهة التي قامت بهذا العمل.
3. وصف طبيعة العمل الذي تم القيام به. (609.3.3.3)

#### • متطلبات ملصق التفتيش على شفاطات المطابخ:

بعد الانتهاء من عمليات التفتيش على شفاطات المطابخ أو نظام الدكتات، فإنه يجب وضع ملصق أو بطاقة في مكان واضح (بعد إزالة البطاقات أو الملصقات القديمة) تحتوي على الآتي:

1. اسم مزود الخدمة
2. عنوانه
3. رقم الهاتف
4. تاريخ تقديم الخدمة (609.3.3.3.1)

#### • نوع الشفاط:



يجب تركيب غطاء من النوع (I) على أو فوق كل أجهزة الطبخ المستخدمة للأغراض التجارية (النوع (I) المقصود به أنظمة الشفط المستخدمة مع أجهزة ومعدات الطبخ التي تنتج الشحوم والدخان مثل المقالي والشوايات) (609.2).



## الفصل السابع:

### السلامة الكهربائية



### (34) التوصيات الكهربائية من النوع القطبي أو النوع الأرضي محمية من التيار العالية ومدرجة حسب (605.4.1 UL 1363) :

- التوصيات الكهربائية موصولة بشكل مباشر وآمن بمقبس مثبت بشكل دائم (في الجدار). (605.4.2).
- يجب عدم لصق التوصيات الكهربائية في المبني والمنشآت أو تمديدها عبر الجدران والأسقف والأرضيات وتحت الأبواب أو الأثاث والسجاد ويجب حمايتها من أي أضرار يمكن أن تتعرض لها سواء كانت بيئية أو مادية (605.4.3).

### (35) التمديدات الكهربائية متوافقة مع متطلبات الكود:

- التمديدات الكهربائية (Extension Cords) موصولة بشكل مباشر وآمن بمقبس مثبت بشكل دائم (في الجدار).
- يجب عدم استخدام التمديدات الكهربائية كبدائل عن الأسلاك الدائمة (605.5).
- يجب عدم لصق التمديدات الكهربائية في المبني والمنشآت أو تمديدها عبر الجدران والأسقف والأرضيات وتحت الأبواب أو الأثاث والسجاد ويجب حمايتها من أي أضرار يمكن أن تتعرض لها سواء كانت بيئية أو مادية (605.5).
- يجب المحافظة على التمديدات الكهربائية في حالة جيدة وتتجنب عقدها (605.5.3).
- التمديدات الكهربائية موصولة بشكل مباشر في مقبس معتمد (605.5.1).
- يجب أن تكون التمديدات الكهربائية من التمديدات التي يتتوفر بها خطوط أرضية حتى تتوافق مع الأجهزة الكهربائية المحمولة التي تحتوي على خطوط أرضية أيضاً (605.5.4).
- يجب استخدام التمديدات الكهربائية في توصيل الأجهزة الكهربائية المحمولة فقط باستثناء الدفایات.
- الكهربائية المحمولة حيث يجب أن توصل مباشرة في مقبس معتمد (605.5) & (605.10.3).



### (36) سُمك سلك التمديدات مناسب للأجهزة الموصلة بها:

يجب ألا تقل مساحة مقطع سلك التوصيل الكهربائية عن السعة المقدرة للجهاز الكهربائي المحمول (605.5.2).

### (37) مساحة العمل الخاصة بصيانة معدات الخدمات الكهربائية مطابقة للأبعاد المطلوبة:

يجب توفير مساحة عمل أمام معدات الخدمات الكهربائية لا تقل أبعادها (العرض عن 75 سم، العمق عن 90 سم، والارتفاع عن 1.98 متر)، وفي حال زاد عرض الجهاز عن 75 سم فيجب ألا تقل هذه المساحة عن عرض الجهاز، كما يشترط أن تكون هذه المساحة خالية من التخزين (605.3).

### (38) علب التوزيع والمأخذ والمفاتيح مزودة بأغطية:

يجب توفير أغطية معتمدة لجميع علب التوزيع والمأخذ الكهربائية وتحظر الكود استخدام العلب الكهربائية المكسوقة (605.6).

### (39) الأجهزة والتمديدات الكهربائية مختبرة من قبل جهة معتمدة:

يجب اختبار جميع الأجهزة والتركيبات الكهربائية من قبل جهة معتمدة على أن تنشر تقارير هذه الاختبارات متضمنة تعليمات التركيب وطريقة الصيانة (605.7).

#### • المحركات الكهربائية نظيفة وفي حالة جيدة:

يجب المحافظة على المحركات الكهربائية من أية أوساخ ومنع تراكم الزيوت أو الأتربة عليها (605.8).



## (40) الأسلام المؤقتة لتركيبات الطاقة الكهربائية وتجهيزات الإضاءة تتوافق

### مع الكود:

- يُسمح باستخدام الأسلام المؤقتة لتركيبات الطاقة الكهربائية وتجهيزات الإضاءة لمدة لا تتجاوز 90 يوماً على أن تتوافق هذه التمديدات مع متطلبات (NFPA-70) **ويُستثنى** من هذه المدة: **الأسلام المؤقتة** خلال فترة البناء والترميم والإصلاحات أو الهدم أو الأنشطة المماثلة (605.9).
- طريقة ربط الأسلام الكهربائية المؤقتة في المبنى معتمدة. (605.9.1).

## (41) المحولات متعددة المأخذ مطابقة للمواصفات المعتمدة:

يُحظر استخدام المحولات متعددة المأخذ بكل أنواعها ما لم تكن متوافقة مع متطلبات (605.4) (NFPA-70).

## (42) غرف لوحات التحكم الكهربائية مزودة بلوحة دالة عليها وظاهره بشكل

### جيد:

يجب تمييز أبواب غرف لوحات التحكم الكهربائية بلوحة مقروعة وواضحة للعيان مكتوب عليها "غرفة كهربائية" أو "Electrical Room" (605.3.1).

## (43) أبواب الغرف الكهربائية مزودة بذراع فتح بالدفع (Panic Hardware) يفتح

### باتجاه خروج الأشخاص:

يجب أن تزود أبواب الغرف الكهربائية بذراع الفتح بالدفع (Panic Hardware) الذي يفتح باتجاه خروج الأشخاص عندما يتتجاوز عرض هذه الغرف 1,8م وتحتوي على معدات وأجهزة تيار كهربائي زائد وأجهزة تحكم تزيد عن 1200 أمبير (1010.1.10).



## الفصل الثامن:

### الديكورات والتشطيبات الأخلاقية



#### 44) استخدام أجزاء مقطوعة من الأشجار الطبيعية للزينة حسب متطلبات الكود:

يحظر استخدام الأشجار الطبيعية المقطوعة في مباني الرعاية الطبية اليومية المصنفة كإشغالات مكاتب أصحاب الأعمال **باستثناء** إذا كان الموقع محمي بمرشات حريق ( 806.1 .).

#### 45) استخدام الديكورات القابلة للاحتراق ضمن النطاق المحدد للسلامة:

1. يجب عدم استخدام الأثاث أو مواد الديكورات ذات الطابع المتفجر أو شديد الاشتعال
2. يجب صيانة الطلاءات المثبتة والمقاومة للحريق التي استخدمت لطلاء الديكورات (ان وجدت)
3. يجب عدم وضع الأثاث أو الديكورات لعرقلة المخارج أو الوصول إليها أو الخروج منها أو حجب الرؤية عنها
4. يجب أن تكون كمية المواد غير قابلة للاحتراق في الديكورات غير محددة (807.1) & (807.2)



## الفصل التاسع:

### المواد الخطرة



#### **(46) تخزين المواد الخطرة الغير متوافقة بشكل آمن حسب الكود:**

يجب فصل المواد المخزنة الغير متوافقة في حاويات عندما تزيد سعة هذه الحاويات عن 2 كجم أو 2 لتر بإحدى الطرق التالية:

1. لا تقل مسافة الفصل بينها عن 6م
2. تركيب حاجز مقاوم للحرق لا يقل ارتفاعه عن 45 سم بين هذه الحاويات
3. وضع المواد السائلة والصلبة في خزانات مخصصة للمواد الخطرة
4. وضع الغازات المضغوطة في الخزانات المخصصة لها والحرص على عدم تخزين المواد الغير متوافقة داخل هذه الخزانات (5003.9.8).

#### **(47) رفوف تخزين السوائل القابلة للاشتعال والاحتراق منظمة (5704.3.3.5.3).**

#### **(48) تخزين السوائل القابلة للاشتعال والاحتراق التي تزيد عن 38 لتر في خزانات مخصصة:**

في جميع الإشغالات، إذا زادت كمية السوائل القابلة للاشتعال والاحتراق المستخدمة لأغراض الصيانة أو تشغيل المعدات عن 38 لتر يجب تخزينها في خزانات مخصصة لها، ويسمح بتخزين الكميات التي لا تزيد عن 38 لترًا خارج الخزانات بشرط أن تكون في حاويات معتمدة وتوضع في موقع يتم اعتمادها والموافقة عليها (5704.3.4.4).

#### **(49) تخزين أسطوانات الغاز المسال متوافق مع الكود وفق الأبعاد المحددة:**

- يجب تخزين أسطوانات الغاز البترولي المسال (LPG) خارج المبني سواءً الأسطوانات المعبأة التي تنتظر استخدامها أو الأسطوانات الفارغة التي تتطلب استبدالها وإعادة تعبئتها وذلك وفق الأبعاد والكميات الموضحة في الجدول (1) (6109.12).
- يمنع استخدام أسطوانات وخرانات غاز البترول المسال في الأقبية أو الحفر أو الأماكن المماثلة التي يمكن أن يتجمع فيها الغاز لأنه أثقل من الهواء (6103.2.1.1) & (6109.7).
- يجب عدم تخزين أو استخدام أسطوانات الغازات المضغوطة القابلة للاشتعال لأغراض الصيانة أو تشغيل الأجهزة والمعدات داخل المبني باستثناء: أسطوانات الغازات المضغوطة



الغير مسالمة القابلة للاشتعال التي لا تزيد سعتها عن (7.08) متر مكعب وأسطوانات الغازات المضغوطة المسالمة القابلة للاشتعال التي لا تزيد سعتها عن 18 كجم عند درجة الحرارة والضغط العادي (5803.1.1) & (6103.2.1.7).

- يُسمح باستخدام أسطوانات غاز البترول المسال (LPG) المحمولة مؤقتاً في المعارض العامة ولأغراض عمل تجربة أو شرح عملية معينة بحيث لا تتجاوز السعة المائية لهذه الأسطوانات 5 كجم، وفي حال وجود أكثر من أسطوانة في نفس الغرفة فيجب الفصل بينها بمسافة لا تقل عن 6 م (6103.2.1.5).
- يجب عدم تخزين أو استخدام الغازات المضغوطة السامة والشديدة السمية ضمن المبني باستثناء الأسطوانات ذات السعة التي لا تتجاوز (0.566) متر مكعب عند درجة الحرارة والضغط العادي حيث يسمح بوضعها في خزانات مخصصة للغازات (6004.1.1.1).
- يسمح في إعداد وتجهيز الطعام باستخدام أجهزة طبخ تعمل على الغاز البترولي المسال (LPG) بشرط أن تكون مدرجة (listed) ضمن اختبارات معتمدة وفق متطلبات الكود السعودي للوقود الغازي (SBC 1201) والكود السعودي الميكانيكي (SBC 501) و (NFPA 314.4) (58).

## (50) ضوابط وجود المركبات داخل المبني متوافقة مع الكود:

يمنع وجود المركبات التي تعمل بالوقود السائل أو الغازي داخل المبني باستثناء ما يلي:

1. إذا كانت البطارية مفصولة.
2. كمية الوقود في خزان المركبة لا تتجاوز الربع أو 19 لتر (أيهما أقل).
3. خزانات الوقود مغلقة بإحكام لمنع العبث.
4. عدم تزويد أو تفريغ الوقود للمركبات داخل المبني (314.4).

## (51) العلامات التحذيرية للتعریف بالمواد الخطرة:

- يجب وضع علامات تحذيرية مرئية وفق (NFPA-704) للتعریف بالمواد الخطرة الموجودة في الحاويات الثابتة والخزانات فوق الأرض وعند مداخل المواقع التي يتم فيها تخزين هذه المواد أو توزيعها أو استخدامها أو تداولها وفي مداخل ومواقع معينة يحددها مسؤول الحريق وذلك للكميات التي تتطلب ترخيصاً (5003.5).



- الغرف أو الخزانات التي تحتوي على غازات مضغوطه يجب أن يشار إليها بعبارة "غازات مضغوطه" في حال كانت بكميات تستلزم الحصول على ترخيص (5003.5.1).



## المراجع

- 1) كود البناء السعودي الصادر عن اللجنة الوطنية لـكود البناء السعودي في عام 2018.
- 2) نماذج الكشف المعدة من قبل اللجنة الوطنية لـكود البناء السعودي.
- 3) اللوائح التنفيذية لنظام تطبيق الكود.